



جمهورية العراق  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

# جرائم

## نظام البعث في العراق

مقرر دراسي للجامعات الحكومية والأهلية كافة

٦- كشفت عن ضعف النظام وتهوره عندما أقدم على اعتقال آلاف الشباب والشيوخ والنساء والأطفال عراقيين وغير عراقيين بطريقة هستيرية كإقتحام البيوت بتسلقها من الخارج او محاصرة الشوارع واعتقال كل من فيها.


### ٢,٣ . انتهاكات القوانين العراقية:

وهنا نسلط الضوء على انتهاكات نظام البعث للقوانين العراقية التي تجرم التدخل في شؤون القضاء أو محاولة التأثير في أعمال، وهدر الثروة الوطنية وتبديدها ومفسدي نظام الحكم، وسوء استخدام المنصب والسعي وراء السياسات التي أدت إلى التهديد بالحرب أو كادت.

### ١,٣,٢ . صور انتهاكات حقوق الإنسان وجرائم السلطة:

ارتكب نظام البعث مجموعة كبيرة من الجرائم والانتهاكات بحق الشعب العراقي نذكر بعضها وهي:

١. انتهاك حق الحياة بالإعدامات من دون محاكمات، والقتل الفردي والجماعي، بالاغتيالات والدفن في المقابر الجماعية، واستعمال الأسلحة المحظورة دولياً ضد المدنيين العزل.
٢. انتهاك حق الحياة للأجنة بقتل الحوامل.
٣. انتهاك حقوق الأقليات من التركمان والكرد والشبك والمسيحيين.



صورة (٢-٨) وثيقة تبين إعدام المواطنين من دون محاكم (المصدر: الأمم المتحدة).



٤. انتهاك خصوصيات المواطن العراقي بزرع الوكلاء والجواسيس في المجتمعات العراقية كافة بهدف إثارة الرعب وتكميم الأفواه.
٥. انتهاك حرمة البيوت والتفتيش القسري باقتحامها في أوقات متأخرة من الليل من دون مذكرة تفتيش قضائية.
٦. انتهاك حق الحرية بكافة أشكالها الدينية والسياسية والفكرية، ومنع الحريات الدينية، والإساءة إلى بعض الشعائر الدينية (تجريم الشعائر الدينية)، ومنع تأسيس الأحزاب السياسية والانتماء لها وتجريمها، واغتيالات المعارضين والكفاءات العلمية خارج العراق، ومنع تأسيس الجمعيات والنقابات المهنية خارج إطار حزب البعث، ومنع وتقييد حرية التنقل والسفر، والحبس للبالغين الذكور والإناث والأطفال والقاصرين.
٧. انتهاك حق المواطنة وإسقاط الجنسية من مئات الآلاف من الكرد الفيليين والتبعية الإيرانية الذين ولد أجدادهم وأبائهم في العراق قبل وجود النظام البعثي وتأسيسه دون سواهم من التبعية العثمانية والبريطانية لأسباب سياسية وطائفية.

بسم الله الرحمن الرحيم  
 مديرية أمن محافظة واسط - الجهورية العراقية  
 القلم السري / الترخيص / الترخيص  
 ١١٧٤/٧/٢٣ التاريخ / العدد / ٢٩٠٠  
 ١١٧٤/٧/٢٣  
 ١١٧٤/٧/٢٠  
 كتاب مديرية الأمن العامة - القيد السري رقم ١١٧٤/٧/٢٠ بتاريخ ١١٧٤/٧/٢٠ يترقى الامازينح سفر  
 الامازينح السفر اسماهم اذناء والقبائلهم وارسلهم اليها محققين واملائهم


الاسم	المنشأ	الاسم	المنشأ
١- السيد محمد حسن المقيم	التنجف	٢- السيد محمد السيد حسين القزوي	التنجف
٣- السيد الكريم القزويني	-	٤- السيد علي الهاشمي	-
٥- السيد محمد علي الجوابري	-	٦- السيد خالد ابو نذر	-
٧- السيد باقر الحكم	-	٨- السيد عليوي الجفرازي	-
٩- السيد المنذر السليم	-	١٠- السيد هادي كوكجي ابراهيم	-
١١- السيد مهدي علي الجبر	-	١٢- السيد شمس البيهقاني	-
١٣- السيد صدر الدين سيد حسن القهوجي	-	١٤- السيد عزيز الموسوي الطمغاري	-
١٥- السيد محمد تقي البولي	-	١٦- السيد كاظم النورساري	-
١٧- السيد محمد مهدي الاضي	-	١٨- السيد ادريس السيد جواد الموسوي	-
١٩- السيد حسين البرزنجي	-	٢٠- السيد ياسين تيمان الزهدي	-
٢١- السيد حسن الثوري	الشوره	٢٢- السيد فاضل الثوري الموسوي	-
٢٣- السيد تميم النائسي	-	٢٤- السيد جعفر القهوجي	-
٢٥- السيد ثوري الشوكي	-	٢٦- السيد اسد الكعبي	البيصره
٢٧- السيد الشيخ قاسم سيد حمدون الموسوي البيصره	-	٢٨- السيد علي عوده الموسوي	-
٢٩- السيد غير الله كريم الحاج	-	٣٠- السيد العالي خنون البيصري	-
٣١- السيد عبد الرزاق زين الله البيصري	-	٣٢- السيد محمد الرحيم زين الله	-
٣٣- السيد الخالق الشيخ ابراهيم زين الله	-	٣٤- السيد هادي الحاج محمد التامر البيصري	-
٣٥- السيد محمد عوده البيصري	-	٣٦- السيد محمد لاجير عبد الواحد البيصري	-
٣٧- السيد شيخ تميم العياشي	-	٣٨- السيد محمد الله الحسن	-
٣٩- السيد جعفر البيصري	-	٤٠- السيد علي المصمودي	-
٤١- السيد ثوري لمبيبي	-	٤٢- السيد طارق الدبري	-
٤٣- السيد طالب الفرياتي الموسوي	-	٤٤- السيد محمد ماله	-
٤٥- السيد الشيخ محمد زين الله الاسدي	-	٤٦- السيد الرضا الجزائري البيصري	-
٤٧- السيد ابراهيم الشيخ مالك زين الله	-	٤٨- السيد الخالق شيخ عبد الكريم زين الله	-
٤٩- السيد علي الزبيدي	-	٥٠- السيد الكريم زين الله	-
٥١- السيد كريم الهلسا	-	٥٢- السيد محمد الانصاري	التاديه
٥٣- السيد محمد حسن الانصاري	-	٥٤- السيد مهدي الفطوي	-
٥٥- السيد صالح الديواني	-	٥٦- السيد جواد المذاري	-
٥٧- السيد كسرة ثوري المذاري	-	٥٨- السيد جبار المذاري	-
٥٩- السيد راضي المذاري	-	٦٠- السيد حسين الموسوي الشامي	-
٦١- السيد ماسم الجبوري واسط	-	٦٢- السيد الحسين الموسوي واسط	-

صورة (٢ - ٩) وثيقة تبين منع سفر رجال دين من العراقيين وغيرهم










صورة (٢-١١) تبين مصادرة أموال عراقيين لمشاركتهم في الانتفاضة الشعبانية

٩. انتهاك البيئة بحرق المزروعات، وقطع الأشجار، وتجفيف الأهوار، وردم الأنهار وتغيير مساراتها، وحرق الأهوار، وحرق الغابات، وتجريد الطبيعة.
١٠. انتهاك حق المرأة حديثة الولادة بحرمانها من رعاية طفلها الرضيع لعامين بعد الولادة بإعدامها، وانتهاك الروابط الأسرية بتطويق النساء من أزواجهن المختلفين بالجنسية والقومية أو منعهن من الالتحاق بأزواجهن.
١١. تنفيذ عقوبات قاسية وغير مشروعة من قبيل تفخيخ المتهمين وتفجيرهم أو إذابة أجسادهم في الأسد (التيزاب)، أو إطلاق الكلاب لنهشهم أحياء، أو الذبح بالسيف وقطع الرؤوس أو الرمي من المرتفعات أو تنفيذ الإعدام من قبل أبناء المسؤولين على المدانين كأهداف للرمي كما هو الحال مع (مصطفى) ابن المقبور (عدي) الذي نفذ أعمال إعدام لعدد من نزلاء سجن (أبي غريب والرضوانية).
١٢. التعسف بالاتهام والتجريم بالتبعية لعوائل وأقارب وأصدقاء المتهمين بالانتماء إلى الأحزاب السياسية الأخرى.
١٣. التجنيد الإجباري في صفوف الجيش، والجيش الشعبي في المعارك، وعسكرة المجتمع بتجنيد الرجال وكثير من النساء، والأطفال والقاصرين والطلاب.






صورة (٢-١٢) تبين حرق قصب الأهوار








صورة (٢-١٣) وثيقة تبين منع زوجة من السفر كون زوجها من التبعية الايرانية

١٤. تهديد أمن المنطقة والعالم بالحروب العنيفة والتسبب بإزهاق وجرح مئات الآلاف من الأرواح البريئة وتكبيد العراق خسائر مالية فادحة.



صورة (٢-١٤) وثيقة تبين تنفيذ عقوبات إجرامية بطرق قاسية وحشية




صورة (٢-١٥) تبين خسائر العراق في حروب نظام البعث العبيثة





١٥. منع حرية التعبير عن الرأي ولاسيما في القضايا السياسية، ومعاقبة من يقوم بذلك عقوبات قاسية تصل إلى السجن سنوات، أو إلى عقوبة الإعدام، وتحزيب الإعلام بكافة صورته، ومنع حرّيته.
١٦. هدر المال العام وسرقة ثروات البلد بوسائل مختلفة



صورة (٢-١٦) وثيقة تبين هدر المال العام والتبرع للحملات الانتخابية لبعض الشخصيات الأجنبية

١٧. إهمال المؤسسات التربوية والتعليمية وأدلتها، وإهمال مؤسسات القطاع العام.
١٨. عدم توفير العيش الكريم للمواطن العراقي، بل فرض الحصار والعمل على إفقار الناس وتجويعهم بوسائل مختلفة كإعدام التجار، وحبس العمال، والتضييق على الكسبة، ومصادرة أموال المواطنين وممتلكاتهم بطرق غير شرعية، وغير قانونية.

سري للغاية وشخصي

العدد: ٣٦٥٠/٢٨  
التاريخ: ٢ حزيران/يونيه ١٩٨٧

إلى: محافظة

قيادة قل ١، قل ٢، قل ٥  
قيادات فروع المكتب  
قيادة فرع صلاح الدين  
قيادة فرع دهوك  
مديرية أمن منطقة الحكم الذاتي  
مديرية أمن محافظة أربيل  
مديرية مطبات  
منظومة استخبارات

٢- بعد إكمال الموسم الشتوي والذي يجب أن ينتهي قبل يوم ١٥ تموز/يوليه بالنسبة إلى الحصاد ولا يجوز استمرار الزراعة فيه للموسم الشتوي والصيفي لهذا الموسم أيضاً.  
٤- يحرم كذلك رعي المواشي ضمن هذه المناطق.

٥- على القوة العسكرية كل ضمن قاطعه قتل أي إنسان أو حيوان يتواجد ضمن هذه المناطق وتعتبر محرمة تحريماً كاملاً.

٦- يبلغ المشمولون بترحيلهم إلى المجمعات بهذا القرار ويتحملون مسؤولية مخالفتهم له.

للاطلاع والعمل بموجب كل ضمن اختصاصه مع التنفيذ.

وعدم التقيد والنضال.

الموضوع: قرار

١- يمنع منعاً باتاً وصول أية مادة غذائية أو بشرية أو كية إلى القرى المحذورة أسبياً المشمولة بالمرحلة الثانية من تجميع الثرى ويسمح للعودة إلى الصف الوطني من يرغب منهم ولا يسمح الاتصال بهم من أقربائهم ضامناً إلا بعلم الأجهزة الأمنية.

٢- يمنع التواجد منعاً باتاً للمناطق المرحلة من القرى المحذورة أسبياً والمشمولة بالمرحلة الأولى ولغايات ٢١ حزيران/يونيه ١٩٨٧ للمنطقة المشمولة بالمرحلة الثانية.

(التوقي)

الرفيق

علي حسن المجيد

أمين سر قيادة مكتب تنظيم الشمال

صورة (٢- ١٧) وثيقة تبين فرض حصار شامل على قرى المواطنين

١٩. الحصانة غير المشروعة للبعثيين من أجل الأمن من العقاب تحت مسمى (حزب البعث).

٢٠. التهجير القسري، والتسفير والتغيير الديموغرافي.

